

أولاً : مفهوم الخطر في المصرفية الإسلامية ذكر لفظ الخطر في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة بمعاني مرادفة لكلمة الخطر مثل الغرر والغرر في اللغة هو الخطر ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر، وهو الخطر الذي لا يدري أيكون أم لا كبيع السمك في الماء والطير في الهواء وبيع الثمار قبل بدو صلاحها والمخاطرة ومخاطرتان المخاطرة الأولى مخاطرة التجارة، المخاطرة الثانية الميسر الذي يتضمن أكل المال بالباطل فهذا الذي حرمه الله تعالى ورسوله مثل بيع الثمار قبل بدو صلاحها وبيع ما لا يملك.